

Distr.: General
3 November 2004

Arabic
Original: English

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الاجتماع السادس عشر للأطراف في بروتوكول
مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون
براغ، ٢٢ - ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤
البند ٦ (هـ) من جدول الأعمال المؤقت*

بحث القضايا المتعلقة بالتصديق، وإبلاغ البيانات، والامتثال والتجارة الدولية
والتجارة غير المشروعة: رصد الاتجار بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون ومنع
الاتجار غير المشروع بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون (المقرر ٧/١٤)

تبسيط عملية تبادل المعلومات بشأن الحد من الاتجار غير المشروع في المواد
المستنفدة للأوزون

تصويب

صفحة ١، السطر ما قبل الأخير

تستبدل تسعة أطراف ليحل محلها عشرة أطراف

صفحة ٣

إدخال فقرة أخرى بعد الفقرة ٦:

٧- يتعين العمل على استمرار حملات استشارة الوعي والتفتيش الدوري من قبل السلطات المختصة مع وضع التشديد القوي على منع الاتجار غير المشروع في المواد المستنفدة للأوزون والحوال دون حدوثة. وينبغي للأطراف العاملة في إطار منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية أو المنظمات الجمركية الإقليمية أن تسعى إلى ترشيد الضوابط الجمركية داخل حدودها.